

## مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

اخضر اللون أسود المنقار بأطراف جناحيه سواد وبظاها حمره وقنفذ لحديث أبي هريرة قال وذكره أي القنفذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هو خبيثة من الخبائث ونيص وهو كبار القنافذ على طهره شوك طويل ويقال له الدلدل وحية وحشرات كديدان وجرذان وبنات ورجلان حمر اللون وأكثر ما تكون في الحمامات والكنف وخنافس وأوزاغ وحربات وعقرب وعضاة وخذ وفي معنى ذلك اللكمة وهي دويبة سوداء كالسمكة تسكن البر إذا رأت الإنسان غابت وزنبور ونحل ونمل وذباب وطبايع وهي القمل الأحمر فهي حرام و يحرم كل ما أمر الشرع بقتله كعقارب أو نهى عنه أي عن قتله كنمل ومتولد بين مأكول وغيره كبغل متولد من خيل وحمر أهلية وكحمار متولد بين حمار أهلي ووحشي وكسمع بكسر السين المهملة وسكون الميم ولد ضبع بفتح الصاد وضم الباء ويجوز إسكانها وجمعه ضباع من ذئب وكعسبار ولد ذئبة من ذئب وهو الضبعان بكسر وسكون الباء الموحدة وجمعه ضباعين كمساكين وهو ذكر الضباع تغليبا للتحريم و لا يحرم متولد من مباحين كبغل من حمار وحشي وخيل بخلاف حيوان نصفه خروف ونصفه كلب فيحرم تغليبا للحظر وما تجهله العرب من الحيوان ولا ذكر في الشرع يرد إلى أقرب الأشياء شبهها به بالحجاز فان أشبه محرما أو حلالا ألحق به ولو أشبه حيوانا مباحا و حيوانا محرما غلب التحريم احتياطا لحديث دع ما يريبك إلى ما لا يريبك وقال أحمد كل شيء اشتبه عليك فدعه وإن لم يشبه شيئا بالحجاز فمباح لعموم قوله تعالى قل لا أجد فيما أوحى إلي محرما على طاعم يطعمه إلا أن